

وزارة الصحة

قرار وزاري رقم (196) لسنة 2022

وزير الصحة

- بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم 70 لسنة 2020 بشأن مزاولة مهنة الطب والمهن المساعدة لها وحقوق المرضى والمنشآت الصحية.
- وعلى أحكام القانون رقم 28 لسنة 1996 واللائحة التنفيذية الخاصة به في شأن تنظيم مهنة الصيدلة وتداول الأدوية.
- وعلى القرار الوزاري رقم 176 لسنة 1993 بإنشاء إدارة التراخيص الصحية وتحديد اختصاصاتها.
- وعلى القرار الوزاري رقم 201 لسنة 1990 بإنشاء إدارة الخدمات الفندقية وتحديد اختصاصاتها.
- وعلى القرار الوزاري رقم 7 لسنة 1992 بإنشاء إدارة تفتيش الأدوية وتحديد اختصاصاتها.
- وعلى القرار الوزاري رقم 328 لسنة 2019 بإنشاء إدارة التدقيق البيئي وتحديد اختصاصاتها.
- وعلى القرار الوزاري رقم 147 لسنة 2010 بشأن الشروط والضوابط الواجب توافرها في كافة المؤسسات العلاجية والعيادات الخاصة.
- وعلى تقرير فريق العمل المشكل بالقرار الإداري رقم (769 لسنة 2022) لوضع الشروط والضوابط الخاصة بإلزام مؤسسات القطاع الأهلي بمعالجة النفايات الطبية الناتجة عن أعمالها في محطة معالجة النفايات الطبية بالقطاع الأهلي كبد 3 التابعة لوزارة الصحة.
- وبناء على مقتضيات المصلحة العامة، وما عرضه علينا السيد وكيل وزارة الصحة.

- قرر -

مادة أولى

يحظر منح أو إصدار أو تجديد التراخيص الصحية لكافة المنشآت العلاجية الصحية بكافة أنواعها وتخصصاتها ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي إلا بعد تقديم شهادة صادرة من إدارة الخدمات الفندقية و معتمدة من قبل إدارة التدقيق البيئي بوزارة الصحة تفيد بالتعاقد مع الشركة المكلفة بإدارة وتشغيل وصيانة محطة معالجة النفايات الطبية كبد 3 التابعة لوزارة الصحة لمعالجة النفايات الطبية والأدوية والمستهلكات الطبية الخاصة بهم وتمنح مهلة مدتها (30 يوماً) بعد نشر القرار بالجريدة الرسمية للحاصلين على الترخيص قبل صدور القرار لتقديم الشهادة.

مادة ثانية

يشترط أن يكون مدة عقد معالجة النفايات الطبية للمنشآت العلاجية ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي بنفس المدة الممنوحة للترخيص حسب القرارات التنظيمية والوزارية.

مادة ثالثة

تكون تكلفة معالجة النفايات والأدوية والمستهلكات الطبية بما لا يتألف الحد الأعلى المقرر بالملاحق رقم 1 المرفق بالقرار.

مادة رابعة

تلتزم المنشآت العلاجية ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي بالدليل التشغيلي الاسترشادي الخاص بإدارة النفايات الطبية الصادر من وزارة الصحة المقرر بالملاحق رقم 2 المرفق بالقرار.

مادة خامسة

تلتزم المنشآت العلاجية والعيادات ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي بالدليل التشغيلي الاسترشادي والضوابط والشروط الخاصة بنقل النفايات الطبية الصادر من وزارة الصحة المقرر بالملاحق رقم 3 المرفق بالقرار.

مادة سادسة

تلتزم المنشآت العلاجية ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي بعمل وحفظ سجلات واضحة عن النفايات المخزنة وتواريخ معالجتها والتخلص منها.

مادة سابعة

تلتزم المنشآت العلاجية ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي قبل إرسال النفايات الطبية أو الأدوية أو المستهلكات الطبية المنتهية الصلاحية إلى محطة المعالجة بالتعاقد مع شركة متخصصة مرخصة من قبل وزارة الصحة للقيام بمجزة الأعمال ويتعين عليها تحضير وثيقة نقل للنفايات ترفق مع السائق يراعى فيها نظام ولوائح نقل النفايات بالدولة ويجب أن تحتوي وثيقة النقل على البيانات التالية :

(نوع النفايات - مصدرها - وقت استلامها - الجهة المنقول لها - عدد الحاويات - حجم ووزن الحمولة) المستلمة من الشخص المسئول بمكان الاستلام وعند انتهاء النقل يقوم الناقل باستيفاء وثيقة النقل و إعدادها إلى الجهة المنتجة للنفايات مع الاحتفاظ بنسخ للجهة التي تتخلص من النفايات والجهات الرسمية الرقابية المنظمة للعملية مع الاحتفاظ بالسجلات والوثائق الخاصة بنقل النفايات وتقديمها إلى الجهات المختصة عند طلبها في فترة أقصاها أسبوع من تاريخ الطلب.

مادة ثامنة

على إدارة التراخيص الصحية وإدارة الخدمات الفندقية وإدارة تفتيش الأدوية وإدارة التدقيق البيئي اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار ومتابعته ووضع الضوابط المقررة.

مادة تاسعة

في حالة مخالفة أي من المنشآت العلاجية ومصانع ومستودعات وشركات الأدوية والصيدليات بالقطاع الطبي الأهلي، للضوابط والاشتراطات بهذا الشأن خلال فترة سريان الترخيص، فإنه يتعين على المنشأة المعنية معالجة المخالفة خلال 15 يوما من تاريخ إخطارها، وفي حالة استمرار المخالفة يتم تطبيق العقوبات المقررة بهذا الشأن حسب القوانين والقرارات التنظيمية، ويتحمل صاحب الترخيص كافة التبعات والمسئولية القانونية المترتبة على هذه المخالفة.

مادة عاشرة

يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، ويبلغ كل قرار يتعارض مع أحكام هذا القرار، ويعمل به من تاريخه وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير الصحة

أ.د. خالد مهوس سليمان السعيد

صدر في: 16 شوال 1443 هـ

الموافق: 17 مايو 2022م

التكاليف المقررة لعقود معالجة النفايات الطبية

م	بيان	قيمة التعاقد الشهري د.ك	الحد الأقصى الشهري بالطن	تكلفة الطل بعد الحد الأقصى د.ك
1.	مستشفى أهلي	600.000	7.500	100.000
2.	مستوصف/ مركز أهلي	300.000	3.750	100.000
3.	عيادة فردية	50.000	0.750	100.000
4.	المحبرات	60.000	0.750	100.000
5.	الصيدليات	25.000	0.300	100.000

الضوابط والشروط الخاصة للحصول على ترخيص بنقل النفايات الطبية الخطرة

لائحة الضوابط الخاصة بنقل النفايات الطبية الخطرة

أولاً : الشروط الخاصة بالشركة طالبة الترخيص :

1) أن يكون كويتي تاجراً فرداً كان أو شركة ومقيداً في السجل التجاري ومسجل لدى غرفة تجارة وصناعة الكويت.

2) أن يكون مضي على تأسيس الشركة ثلاث سنوات.

3) أن تكون متخصصة بمزاولة نشاط نقل النفايات الطبية:

أ- يقدم الطلب وفق النموذج رقم (1).

ب- إرفاق صورة من عقد التأسيس والرخصة التجارية سارية المفعول.

ت- إرفاق شهادة غرفة تجارة وصناعة الكويت على أن لا يكون قد مضي عليها أكثر من ثلاثة أشهر.

ث- إرفاق آخر ميزانيتين معتمدة من وزارة التجارة والصناعة.

ج- إرفاق إيصال سداد الرسوم.

ح- إرفاق صورة اعتماد التوقيع لمقدم الطلب.

خ- كتاب موافقة الهيئة العامة للبيئة

ثانيا: الشروط والمواصفات الخاصة بسيارة نقل النفايات:

يلتزم الناقل باستخدام مركبات نقل النفايات الخطرة لدور الرعاية الصحية المستوفية للشروط التالية:

- 1- من المتطلبات الأساسية أن تكون المركبة بحالة جيدة للسير ومؤمنة لتقليل حوادث السير والانسكابات ويفضل أن تكون جديدة وسنة الصنع مطابقة لسنة التعاقد وأن لا يكون قد مضى على سنة الصنع عشر سنوات في جميع الأحوال.
- 2- أن تكون السيارة مغطاة من جميع الجوانب والأرضيات والأوجه الداخلية من مادة ناعمة الملمس غير قابلة للصدأ وتكون جميع الجوانب معزولة بطريقة سليمة.
- 3- لا تسمح بتسرب السوائل أو انتشار الروائح وأن تكون محكمة الغلق.
- 4- أن تتم عمليات التنظيف والتطهير لها بسهولة باستخدام البخار المضغوط أو أية مطهرات تحددها إدارة منع العدوى.
- 5- أن يكون ارتفاع سقف السيارة بما يسمح بوضع الحاويات سعة 240 لتر و 600 لتر بداخلها.
- 6- أن تكون السيارة مزودة برافعه هيدروليكية مناسبة لرفع الحاويات سعة 240 لتر و 600 لتر أو إنزالها من السيارة بأمان.
- 7- أن يكتب على السيارة من الخارج رقم العقد واسم المقاول مع وضع علامات من الثلاث جهات (الحلف والجانبين) تبين أنها لنقل النفايات الطبية الخطرة وأن يوضع بما حواجز مناسبة بما لا يسمح بانقلاب أو تحرك الحاويات .
- 8- التصميم الداخلي يسمح بالتنظيف بالبخار مع وجود زوايا مستديرة لاستبعاد وجود حواف حادة تخرب حاويات النفايات.
- 9- وجود حاجز بين كابينة السائق وجسم المركبة.
- 10- التأكد من قفل الجزء المخصص لنقل النفايات بإحكام.
- 11- تجهيز المركبات بما يلي:
 - المطهرات المناسبة للاستعمال في حالة التسرب.
 - عدد مناسب من أجهزة إطفاء الحريق في متناول اليد وفي مكان منفصل عن المكان المخصص لنقل النفايات حسب حجم المركبة و حيز الفراغ المتوفر فيها .
 - نوافر أكياس بلاستيكية - ملابس واقية - أدوات تنظيف و تطهير - أدوات للتعامل مع الانسكابات في مكان منفصل عن المكان المخصص لنقل النفايات.
 - وجود علامة على المركبة باسم و عنوان الجهة الناقلة.
 - وجود علامة الدولية للخطورة على المركبة و الحاويات بالإضافة إلى رقم الطوارئ.
 - أن تكون السيارة مزودة بجهاز تبريد (مبردة) بحيث لا تزيد درجة الحرارة داخلها عن 5 درجات وبها مؤشر حرارة.
 - تظل المركبة مغلقة في كل الأوقات باستثناء أوقات التحميل و التفريغ و أن يتم صيانتها بصورة مناسبة.
 - يمكن استخدام مقطورات لنقل النفايات بشرط أن تكون مستوفية الشروط المذكورة أعلاه.
 - يحظر استخدام المركبات العادية ذات الصناديق المفتوحة.
 - يجب عدم استخدام المركبات لغرض التخزين.
 - يجب تنظيف وتطهير الجزء المخصص لنقل النفايات في المركبة بعد كل عملية و عند حدوث أي حالة تسرب و ذلك في مكان مجهز لهذا الغرض في موقع المعالجة طبقاً للتعليمات التي تضعها وزارة الصحة بالتنسيق مع الجهات المختصة.
 - أن تكون مركبات النقل مجهزة بكافة وسائل الأمان و في حالة جيدة صالحة للعمل.
 - تتخذ نفس الاحتياطات المتبعة بصورة كاملة عند نقل كميات نفايات قليلة من العيادات والمستوصفات.

12- علامات الأمم المتحدة لتغليف النفايات أثناء النقل

UN class	Name	Description of symbol	Symbol
7A	Radioactive Material Category I - White	Black symbol: trefoil Background: white Class "7" in bottom corner	
7B	Radioactive Material Category II - Yellow	Black symbol: trefoil Background: yellow Class "7" in bottom corner	
7C	Radioactive Material Category III - Yellow	Black symbol: trefoil Background: yellow Class "7" in bottom corner	
8	Corrosive Substances Category I - White	Black symbol: liquids spilling from two glass vessels and attacking a hand and a metal Background: upper half white, lower half black with white border Class "8" in bottom corner	
9	Miscellaneous Dangerous Substances Category I - White	Black symbol: seven vertical stripes in upper half Background: white, lower half black with white border Class "9" underlined in bottom corner	
UN class	Name	Description of symbol	Symbol
3.1	Flammable Liquids	Black symbol: flame Background: red Class "3" in bottom corner	
5.1	Oxidizing Substances	Black symbol: flame over circle Background: yellow Class "5.1" in bottom corner	
6.1	Toxic Substances	Black symbol: skull and crossbones Background: white Class "6" in bottom corner	
6.2	Infectious Substances	Black symbol: three crescents superimposed on a circle Background: white Class "6" in bottom corner	

ثالثا : الاشتراطات والمطلوبات الخاصة بالسائقين:

- 1- يجب أن يكون السائق حاصل على رخصة قيادة سارية وفقا لتعليمات ولوائح وزارة الداخلية.
- 2- يجب أن يكون السائق لائق صحيا لقيادة المركبة وحاصل على تطعيم للتيتانوس والالتهاب الكبدى **A** و **B** بشهادات تطعيم موثقة.
- 3- سائقو المركبات يجب أن يتلقوا تدريباً مناسباً عن مخاطر تداول النفايات يشمل اللوائح القانونية - (تصنيف ومخاطر النفايات - التعامل الآمن - تمييز علامات النفايات - توثيق الأعمال - التعامل مع طوارئ الانسكابات) ويجب أن يجتاز الاختبارات المقررة من الوزارة.

4- الحصول على تصريح من الوزارة وفقاً للنموذج رقم (3).

رابعاً: توثيق نقل النفايات:

أ- قبل إرسال النفايات إلى خارج المنشأة الصحية لابد من تحضير وثيقة نقل للنفايات ترفق مع السائق يراعى فيها نظام ولوائح نقل النفايات بالدولة.

ب- الحصول على تصريح من الجهات المختصة لنقل النفايات إلى الأماكن المصرح لها بتداول والتخلص من تلك النفايات بحسب اللوائح والقوانين

ج- وثيقة النقل يجب أن تحتوي على الآتي: نوع النفايات - مصدرها - وقت استلامها - الجهة المنقولة لها - عدد الحاويات - حجم ووزن الحمولة المستلمة من الشخص المسؤول بمكان الاستلام (وثيقة النقل الموحد لدول مجلس التعاون)

د- عند انتهاء النقل يقوم الناقل باستيفاء وثيقة النقل واعادتها إلى الجهة المنتجة للنفايات مع الاحتفاظ بنسخ للجهة التي تتخلص من النفايات والجهات الرسمية الرقابية المختصة للمطلة للعلنية.

هـ - الاحتفاظ بالسجلات والوثائق الخاصة بنقل النفايات وتقديمها إلى الجهات المختصة عند طلبها في فترة أقصاها أسبوع من تاريخ الطلب

خامساً: أحكام عامة:

أ- عدم نقل أي نفايات إلى وحدة المعالجة إذا لم يكن لديها تصريح للتخلص من نفايات الرعاية الصحية الخطرة من وزارة الصحة والهيئة العامة للبيئة.

ب- عملية نقل نفايات الرعاية الصحية في الطرقات العامة يجب أن تمتثل للقوانين واللوائح الوطنية والعالمية (اتفاقية بازل) عند نقلها عبر الحدود

ج- تزويد الجهة المختصة برنامج نقل النفايات موضوعاً اسم المنتج، نوعية وكمية النفايات المراد نقلها و الفترة الزمنية لنقل النفايات (تاريخ الابتداء و الانتهاء من عملية النقل) قبل الشروع في عملية النقل.

د- عدم المرور في المناطق السكنية أو الشوارع التجارية عند نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة خلال فترة الذروة ويتفق على هذه الفترة مع الجهات المختصة بوزارة الصحة وذلك للالتزام بالوقت المناسب للنقل والذي تحدده الجهات المعنية.

هـ- عدم خلط نفايات ذات مواصفات شحن مختلفة وذلك بوضعها في حاوية واحدة.

و- عدم قبول أية حاوية أو كيس ليس عليها ملصق أو مميزة بلون يوضح نوعية النفايات في هذه الحاوية

ز- صيانة وسائل النقل والمعدات بشكل مستمر للحد من تأثيرها السلبي على صحة الإنسان والبيئة.

ح- وضع العلامات الإرشادية على وسيلة النقل التي تبين نوع المواد المنقولة بناء على تصنيفات الأمم المتحدة للنفايات و ان يكون الناقل على معرفة تامة بدرجة خطورتها و الخطوات الواجب اتباعها في حالة حدوث طارئ أثناء عملية النقل.

ط- استخدام وسائل نقل تتوفر فيها الاشتراطات الخاصة بالمركبات كما هو وارد في مواصفات المركبات.

ي- في حالات الحوادث يجب توافر أرقام للاتصال لخدمات الطوارئ والجهات الأخرى المختصة بسيارة النقل

ك- ينبغي أن يعلم السائق بنوعية النفايات التي ينقلها.

ل- لا تستخدم حاوية نقل نفايات الرعاية الصحية لنقل أي أغراض أخرى.

م- عدم استخدام المركبات ذات المكابس في نقل نفايات الرعاية الصحية الخطرة.

ن- اتباع القواعد والإجراءات المحددة في نظام المرور وأي تعديلات تطرأ عليه لاحقاً.

س- المحافظة على سلامة المواد المنقولة على الشاحنات وإبصارها لمقصدها دون تأخير والشركة مسؤولة عما قد يصيبها من اضرار او تلفيات او نقص ناجم عن عمليتي النقل.

ع- ان يتوفر بكل شاحنة أنوار الطوارئ التحذيرية في أعلى الشاحنة.

ف- إيقاف الشاحنة الجاهزة لتقديم الخدمة بمواقف مخصصة لجهات المعنية.

ص- عدم السماح لساقيها التحول بالشاحنات بحثا عن نقل البضاعة أو مواد أو مهمة.

ق- على المنشأة التي تقوم بنقل المواد الخطرة الحصول على التصريح اللازم بنقلها من الجهات المختصة مع الالتزام بما يلي :

- جميع الأنظمة واللوائح والتعليمات والمواصفات القياسية ودليل معالجة الحوادث المواد الخطرة الصادرة عن الجهات المختصة ذات العلاقة بنقل ومناولة المواد والنفايات الخطرة.

- تدريب سائقيها وتزويدهم بالمعلومات الخاصة بمناولة هذه المواد والنفايات وخطورتها والحصول على بطاقة الطوارئ النقل من الدفاع المدني والتمرس على كيفية التصرف عند وقوع حوادث أو مخاطر.

- التأكد من صلاحية وسلامة الشاحنة فنيا لعملية نقل والتأكد من توفر مستلزمات الطوارئ بها.

- التأكد من ملائمة الأحوال الجوية لنقل الحمولة قبل بدء الرحلة.

- التقييد بالطرق المحددة لسير الشاحنة في تصريح النقل.

- تجنب الاختناقات المرورية والمناطق السكنية.



دولة الكويت
وزارة الصحة

رقم الطلب :.....
التاريخ :.....

نموذج رقم (1)

طلب ترخيص لممارسة نشاط نقل النفايات الطبية

السيد مدير ادارة /..... المحترم
تحية طيبة ،،

نتقدم بطلب الترخيص لمزاولة نشاط نقل النفايات الطبية ، علما بأننا قد أطلعنا على اللائحة المنظمة لنقل النفايات الطبية الصادرة من وزارة الصحة . وتتعهد بالتقيد بما جاء بها وكذلك نتعهد بالالتزام بأحكام القانون رقم (42) لسنة 2014 بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب القرار رقم (26) لسنة 2017.

بيانات الشركة طالبة الترخيص :-

عنوان الشركة :-.....
ص . ب :-..... الرمز البريدي :-..... الهاتف :-..... الجوال :-..... الفاكس :-.....
البريد الإلكتروني :-.....

مرفقات الطلب :

- 1- صورة عقد التأسيس .
- 2- صورة الترخيص التجاري سارية المفعول .
- 3- اصل شهادة غرفة تجارة وصناعة الكويت سارية المفعول .
- 4- صور عدد آخر ثلاث ميزانيات معتمدة من وزارة التجارة .
- 5- اصل إيصال سداد الرسوم المقررة .
- 6- صورة اعتماد التوقيع لمقدم الطلب .

مقدم الطلب :-

اسم الشركة:.....
الاسم:.....
الصفة:.....
التوقيع:.....

استخدام وزارة الصحة :-

بعد الاطلاع على الطلب والمرفقات قرر [☐ الموافقة / ☐ عدم الموافقة] على الطلب .

رقم الترخيص :..... التاريخ :.....

مدة الترخيص من 201 / / الى 201 / /

توقيع المدير :.....

رقم الطلب :.....
التاريخ :.....



دولة الكويت
وزارة الصحة

نموذج رقم (2)

طلب ترخيص مركبة لنقل النفايات الطبية

السيد مدير إدارة /..... المحترم
تحية طيبة،،

نتقدم بطلب ترخيص مركبة لنقل النفايات الطبية علماً بأننا قد أطلعنا على اللائحة المنظمة لنقل النفايات الطبية الصادرة من وزارة الصحة ونتعهد بالتقيد بما جاء بها وكذلك نتعهد بالالتزام بأحكام القانون رقم (42) لسنة 2014 بشأن حماية البيئة ولاتحته التنفيذية الصادرة بموجب القرار رقم (26) لسنة 2017.

بيانات المركبة

- رقم اللوحة :.....
- نوع المركبة :.....
- سنة الصنع :.....
- المنشأ :.....
- اللون :.....
- رقم الشاسي :.....

مقدم الطلب :-

اسم الشركة :.....
الاسم :.....
الصفة :.....
التوقيع :.....

مرفقات:

- 1- صورة الترخيص لمزاولة النشاط صادرة من وزارة الصحة.
- 2- صورة نقر المركبة سارية المفعول.
- 3- اصل إيصال سداد الرسوم المقررة.

استخدام الوزارة:-

بعد الاطلاع على المستندات والطلب وبعد معاينة المركبة تقرر [☐ اعتماد / ☐ عدم اعتماد] المركبة
رقم الترخيص :..... التاريخ :.....
مدة الترخيص من / 201 إلى / 201

توقيع مدير إدارة



وزارة الصحة
إدارة الخدمات الفندقية

استمارة فحص سيارة نقل النفائيات الطبية الخطرة

إسم الشركة/ مالك السيارة :-

نوع المركبة : - رقم اللوحة :
سنة الصنع : - رقم الشاسي :
اللون :

م	البيان	مطابق	غير مطابق	الملاحظات
1.	سنة الصنع	☐	☐	
2.	الحواجز	☐	☐	
3.	الارتفاع	☐	☐	
4.	التكييف	☐	☐	
5.	نظام الجهاز GPS	☐	☐	
6.	الهيدروليك	☐	☐	
7.	العلامات التحذيرية	☐	☐	
8.	الارضية	☐	☐	
9.	الحوافي	☐	☐	
10.	بيئات العقد	☐	☐	
11.	السعة (عدد الحاويات)	☐	☐	
نتيجة الفحص		☐ (مطابق)	☐ (غير مطابق)	

.....
.....
.....

الاسم : - التوقيع :
الاسم : - التوقيع :
الاسم : - التوقيع :

.....